

## الدروع الواقية

[ 35 ] كل شهر، وأول أربعاء في العشر الثاني منه، وآخر خميس من العشر الاخير منه.

الفصل السابع: فيما نذكره من الرواية في أدب الصائم في هذه الثلاثة الايام. الفصل الثامن: فيما نذكره من الرواية في هذه الثلاثة الايام. الفصل التاسع: فيما نذكره من الرواية في هذه الثلاثة الايام من الشهر أربعاء بين خميسين، أو خميسا بين أربعاءين. الفصل العاشر: فيما نذكره من الرواية في تعيين أول خميس من الشهر، وآخر خميس منه. الفصل الحادي عشر: فيما نذكره من الرواية بأنه إذا اتفق خميسان في أوله وأربعاء ان في وسطه، أو خميسان في آخره، أن صوم الاول منهما أفضل أو الآخر، وتأويل ذلك. الفصل الثاني عشر: فيما نذكره مما يعمل من ضعف عن صيام الثلاثة الايام. الفصل الثالث عشر: فيما نذكره من الاخبار في أنه يجزئ مد من الطعام عن اليوم. الفصل الرابع عشر: فيما نذكره من صوم اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر، وهي الايام البيض. الفصل الخامس عشر: فيما نذكره من فضل قراءة سورة الاعراف في كل شهر. الفصل السادس عشر: فيما نذكره من فضل قراءة سورة الانفال في كل شهر.

---